

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٥٩ لسنة ٢٠١٩

بيان إنشاء غرفة مقدمي خدمات الرعاية الصحية بالقطاع الخاص

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم اتحاد الصناعات المصرية والغرف الصناعية الصادر بالقانون

رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٩ :

وعلى قرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٣٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إنشاء غرفة مقدمي

خدمات الرعاية الصحية بالقطاع الخاص :

وبعد أخذ رأى غرفة مقدمي خدمات الرعاية الصحية بالقطاع الخاص :

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة اتحاد الصناعات المصرية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر:

(المادة الأولى)

تنشأ غرفة صناعية تسمى "غرفة مقدمي خدمات الرعاية الصحية بالقطاع الخاص".

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ صفر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي